البرهان في علوم القرآن

مسأل.

في فصل السور بعضها عن بعض .

وأن يفصل كل سورة عما قبلها إما بالوقف أو التسمية ولا يقرأ من أخرى قبل الفراغ من الأولى ومنه الوقف على رءوس الآى وإن لم يتم المعنى قال أبو موسى المدينى وفيه خلاف بينهم لوقفه صلى ا□ عليه وسلّم فى قراءة الفاتحة على كل آية وإن لم يتم الكلام قال أبو موسى ولأن الوقف على آخر السور لا شك فى استحبابه وقد يتعلق بعضها ببعض كما فى سورة الفيل مع قديش.

وقال البيهقى C وقد ذكر حديث كان النبى صلى ا عليه وسلّم يقطع قراءته آية آية ومتابعة السنة أولى فيما ذهب إليه أهل العلم بالقراءات من تتبع الأغراض والمقاصد . ومنها أن يعتقد جزيل ما أنعم ا عليه إذ أهله لحفظ كتابه ويستصغر عرض الدنيا أجمع فى جنب ما ما خوله ا تعالى ويجتهد فى شكره ومنها ترك المباهاة فلا يطلب به الدنيا بل ما عند ا وألا يقرأ فى المواضع القذرة وأن يكون ذا سكينة ووقار مجانبا للذنب محاسبا نفسه يعرف القرآن فى سمته وخلقه لأنه صاحب كتاب الملك والمطلع على وعده ووعيده وليتجنب القراءة فى الأسواق قاله الحليمى وألحق به الحمام وقال النووى لا بأس به فى الطريق سراحيث لا لغو فيها .

مسألة.

في ترك خلط سورة بسورة .

عد الحليمى من الآداب ترك خلط سورة بسورة وذكر الحديث الآتى قال البيهقى وأحسن ما يحتج به أن يقال إن هذا التأليف لكتاب ا□ مأخوذ من جهة